

ذكر فاطمة الزهراء (ع) في الصلاة

السؤال :

السلام عليكم
ما حكم ذكر السيدة الزهراء (عليها السلام) في تشهد الصلاة ، وفق فتاوى السيد المرجع
صادق الشيرازي ؟
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
التشهد والتسليم الذي رواه جامع أحاديث الشيعة: ج5، ص331، حديث 8 عن مصباح الشيخ
الطوسي جاز، وهو أن يقول في التشهد بعد: وأشهد أن محمداً عبده ورسوله «وأن علياً نعم
الولي» ويقول في التسليم بعد السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته «السلام على
الأئمة الهادين المهديين» ثم يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته. فيجوز العمل بالمذكور في الحديث الشريف.